E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.17/1999/L.6
29 April 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة التنمية المستدامة
الدورة السابعة
١٩-٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٩
البند ٥ من جدول الأعمال

القطاع الاقتصادي/ المجموعة الرئيسية: السياحة

مشروع مقرر مقدم من نائب الرئيس، السيد نفيد حنيف (باكستان)، على أساس مشاورات غير رسمية

السياحة والتنمية المستدامة

إن لجنة التنمية المستدامة،

إذ تشير إلى نتائج الدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة بالنسبة لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١[١]، وخصوصا قرار الجمعية العامة دإ - ٢/١٩، المرفق، المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٧، الذي طلبت الجمعية العامة في الفقرة ٦٩ منه إلى لجنة التنمية المستدامة أن تضع برنامج عمل دوليا موجها نحو العمل بشأن تنمية السياحة المستدامة، يتم تحديده بالتعاون مع منظمة السياحة العالمية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي[٢]، وغيرها من الهيئات ذات الصلة؛ وشددت على أن وضع السياسات وتنفيذها ينبغي أن يتم بالتعاون مع جميع الأطراف المهتمة، وخاصة القطاع الخاص والمجتمعات المحلية والأصلية،

وإذ تشير أيضا إلى أن الجمعية العامة قد أعلنت، بقرارها ٥٣/٢٠٠ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، عام ٢٠٠٢ السنة الدولية للسياحة البيئية، كما أعلنت، بقرارها ٥٣/٢٤ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٨، عام ٢٠٠٢ السنة الدولية للجبال،

وإذ تلاحظ مع التقدير نتائج الحوار الذي جرى في الدورة الحالية بين عدد من الجهات الفاعلة، والتقدم الذي أحرزته المجموعات الرئيسية حتى الآن في مجال تعزيز التنمية السياحية المستدامة،

290499 290499 99-12380

١ - تقرر اعتماد برنامج عمل دولي بشأن التنمية السياحية المستدامة، يتضمن العناصر المجملة أدناه والبدء في تنفيذه بالوسائل والموارد المناسبة، خصوصا بالنسبة للبلدان النامية، وهو البرنامج الذي سيجري استعراضه في سنة ٢٠٠٢ حين يُستعرض التقدم المحرز في عشر سنوات منذ عقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية؛

٢ - تحث الحكومات على ما يلي:

(أ) تحقيق تقدم في التنمية السياحية المستدامة، من خلال جملة أمور، منها وضع وتنفيذ سياسات واستراتيجيات وطنية أو خطط رئيسية للتنمية السياحية المستدامة استنادا إلى جدول أعمال القرن ٢١، مما سيكون من شأنه تشجيع صناعتها السياحية، والمساعدة على اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي والتكنولوجيات الملائمة السليمة بيئيا، وكذلك توفير بؤرة تركيز وتوجيه من أجل المشاركة الفعالة للمجموعات الرئيسية، ومنها مجالس السياحة الوطنية، وحسب الاقتضاء، وكالات السياحة ومنظماتها، والقطاع الخاص، فضلا عن المجتمعات المحلية والأصلية؛

(ب) التشاور، حسب الاقتضاء، مع سائر المجموعات الرئيسية والمجتمعات المحلية في عملية التنمية السياحية، بما في ذلك في وضع السياسات والتخطيط والإدارة وتقاسم المنافع، مما يمكن أن يعكس الحاجة إلى تحقيق الانسجام في العلاقة فيما بين الناس والمجتمع والبيئة؛

(ج) العمل بالتشارك مع المجموعات الرئيسية، لا سيما على المستوى المحلي، لكفالة المشاركة الفعالة في التخطيط والتنمية فيما يتعلق بالسياحة؛

(د) الاضطلاع بأعمال بناء القدرات لدى المجتمعات الأصلية والمحلية بغية تيسير مشاركتها الفعالة، على جميع مستويات عملية التنمية السياحية، بما في ذلك الوضوح في صنع القرار وتقاسم المنافع، وخلق وعي بالتكاليف الاجتماعية والاقتصادية والبيئية والمنافع التي تؤدي إليها؛

(هـ) إحداث الإطار المؤسسي والقانوني والاقتصادي والاجتماعي والبيئي الملائم بوضع وتطبيق مزيج من الصكوك، حسب الاقتضاء، كالتخطيط المتكامل لاستعمال الأراضي وإدارة المنطقة الساحلية، والصكوك الاقتصادية، وتقييم الأثر الاجتماعي والبيئي بالنسبة لمرافق السياحة، بما في ذلك الجوانب المتعلقة بالجنسين، والمبادرات الطوعية، والاتفاقات؛

(و) الوصول إلى الحد الأمثل بإمكانيات السياحة من أجل إزالة الفقر عن طريق وضع استراتيجيات ملائمة بالتعاون مع كافة المجموعات الرئيسية، والمجتمعات الأصلية والمحلية؛

(ز) الترحيب بموافقة المجموعات الرئيسية على تعزيز التنمية السياحية المستدامة من خلال الموسيقى والفن والمسرحية، والمشاركة في هذه الأنشطة الثقافية؛

(ح) تيسير عرض أشرطة الفيديو التثقيفية وغير ذلك من المواد المتعلقة بالتنمية المستدامة فيما يتصل بالسياحة وذلك في أثناء الرحلات الجوية ذات المقصد المحدد، وتشجيع شركات الطيران على القيام بانتظام بعرض هذه الأشرطة في كافة الرحلات الدولية والرحلات المحلية الطويلة؛

(ط) تعزيز وضع إطار موات للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، وهي المحرك الرئيسي لخلق الوظائف في قطاع السياحة، بتخفيض الأعباء الإدارية، وتيسير الحصول على رأس المال، وتوفير التدريب في مجال الإدارة وغيرها من المهارات، اعترافا بإمكانيات العمالة التي تنطوي عليها التنمية السياحية المستدامة؛

(ي) اتخاذ إجراءات قوية ومناسبة، من خلال وضع وفرض تشريعات/تدابير محددة، ضد أي نوع من النشاط السياحي غير المشروع أو الضار أو المستغِل، بما في ذلك الاستغلال أو الفساد الجنسي، إقرارا بأن لهذه الأنشطة آثارا ضارة بصورة خاصة، وتشكل أخطارا اجتماعية وصحية وثقافية كبيرة، وأن لكافة البلدان دورا تؤديه في الجهود الرامية إلى إزالة هذه الآثار؛

(ك) المشاركة في العمليات الدولية والإقليمية التي تعالج المسائل ذات الصلة بالتنمية السياحية المستدامة؛ والنظر في التصديق على معايير أو مبادئ توجيهية تتصل بصناعة السفر والسياحة، مثلا، في ميداني العمل والصحة، أو اعتماد هذه المعايير أو المبادئ التوجيهية وتعزيزها وتنفيذها وفرضها، حسب الاقتضاء؛ ودعم المبادرات التي تقدم إسهاما مبكرا وإيجابيا في التنمية السياحية المستدامة، لا سيما عن طريق منظمات مثل منظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية؛

(ل) دعم التدابير المناسبة لإعلام السياح على نحو أفضل بالقيم الثقافية والإيكولوجية وغيرها من القيم وتوفير معلومات دقيقة عن السلامة في بلدان المقصد السياحية كي يتمكن المستهلكون من الانتقاء الواعي للخيارات؛

٣ - تدعو صناعة السياحة إلى ما يلي:

(أ) وضع أشكال للسياحة تكون متواءمة بيئيا واجتماعيا وثقافيا ومواصلة تطوير واستخدام المبادرات الطوعية دعما للتنمية السياحية المستدامة، مع مراعاة أن تكون أشكال السياحة والتدابير هذه مستوفية للمعايير المحلية أو الوطنية أو الإقليمية أو الدولية ذات الصلة، ويفضل أن تفوق هذه المعايير؛

(ب) إلزام نفسها إلزاما أكبر بهدف التنمية السياحية المستدامة عن طريق العمل نحو المبادئ التوجيهية والأهداف المتعلقة بالتنمية السياحية المستدامة وتوفير المعلومات للسائحين بشأن القيم الإيكولوجية والثقافية في المناطق التي يقصدون إليها؛

(ج) المضي في الوضع الطوعي لنظم للإدارة تتسم بالكفاية الإيكولوجية وتكون ملائمة، بغرض الاقتصاد في التكاليف وتعزيز أشكال السياحة المستدامة؛

(د) اتخاذ الخطوات الفعالة للتخفيف من حجم النفايات المصاحبة لأنشطة السفر والسياحة؛

(هـ) "التصميم تمشيا مع الطبيعة" بالتعاون مع سلطات التخطيط، باستعمال التصاميم والمواد والتكنولوجيات ذات الضرر القليل، لتجنب الإضرار بالأصول البيئية أو الثقافية التي يسعى السائحون إلى مشاهدتها والتي تمد المجتمع المحلي بأسباب الرزق، واتخاذ تدابير تهدف إلى إحياء الأماكن السياحية المقصودة ذات البيئات المتردية؛

(و) البعد بنفسها علنا عن أشكال السياحة غير المشروعة أو التي تتسم بالفساد أو الاستغلال؛

(ز) الوفاء بمعايير العمل الوطنية أو الدولية ذات الصلة، ويفضل التفوق عليها؛

٤ - تدعو، حسب الاقتضاء، الحكومات والمجموعات الرئيسية، فضلا عن منظومة الأمم المتحدة، إلى أن تنظر في الاضطلاع بالمبادرات التالية، بتعاون وثيق مع المنظمة العالمية للسياحة، ومن خلال الاستفادة من العمل ذي الصلة الذي يضطلع به برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومنظمة العمل الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وفي إطار اتفاقية التنوع البيولوجي وسائر الاتفاقيات والمنظمات ذات الصلة، مع ملاحظة برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[٣]، الذي اعتمد في بربادوس في عام ١٩٩٤، مع إبقاء لجنة التنمية المستدامة على علم بالتقدم المحرز:

(أ) تشجيع التنمية السياحية المستدامة بغية زيادة المنافع التي تأتي من الموارد السياحية لسكان المجتمعات المضيفة والمحافظة على التكامل الثقافي والبيئي للمجتمع المضيف؛ وتشجيع التعاون بين المجموعات الرئيسية على جميع المستويات بغرض تسهيل المبادرات المحلية فيما يتعلق بجدول أعمال القرن ٢١ وتعزيز إقامة الروابط في إطار الاقتصاد المحلي بغية تحقيق تقاسم أوسع للمنافع؛ والاضطلاع لهذه الغاية بجهود أكبر لتشغيل القوة العاملة المحلية، واستعمال المنتجات والمهارات المحلية؛

(ب) دعم الجهود الوطنية التي تبذلها البلدان، لا سيما البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، والمجموعات الرئيسية لتحقيق التنمية السياحية المستدامة من خلال الأنشطة المتعلقة ببناء

القدرات فضلا عن تقديم المساعدة المالية والتقنية المتعددة الأطراف والثنائية، واستعمال التكنولوجيات المناسبة في جميع جوانب التنمية السياحية المستدامة، بما في ذلك تقييم الأثر البيئي وإدارته والتثقيف في ميدان السياحة؛

(ج) تشجيع اتباع سلوك يتسم بقدر أكبر من المسؤولية بين السائحين من خلال كفالة الاحترام للقوانين الوطنية، والقيم الثقافية، والأعراف والتقاليد الاجتماعية، وكذلك بزيادة وعي الجمهور، بالإضافة إلى تدابير أخرى؛

(د) تعزيز وتطبيق نهج التخطيط المتكامل على تنمية السياحة على المستوى المحلي، من خلال أمور منها تشجيع استعمال جدول أعمال القرن ٢١ المحلي بوصفه طريقة للتخطيط لتنمية السياحة المستدامة وتنفيذها ورصدها والاعتراف بأهمية تكامل جدول أعمال القرن ٢١ المحلي مع جدول أعمال القرن ٢١ بالنسبة لصناعة السفر والسياحة، وسائر المبادرات من هذا القبيل؛

(هـ) توفير الاتجاه ذي الصلة بشأن أنشطة البحث، وجمع ونشر المعلومات عن أفضل الممارسات والتقنيات، بما في ذلك مزيج ملائم من الأدوات التي من شأنها الإقلال إلى أدنى حد من الجانب السلبي، وتعزيز الجانب الإيجابي، للآثار البيئية والاجتماعية والثقافية التي تحدثها السياحة في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية وفي البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛

(و) تشجيع تبادل المعلومات عن المواصلات، وأماكن الإقامة، وغير ذلك من الخدمات، وبرامج زيادة وعي الجمهور والتعليم، وشتى المبادرات الطوعية وطرق التخفيف إلى الحد الأدنى من آثار الكوارث الطبيعية على السياحة. وينبغي استطلاع الأشكال المحتملة لهذا التبادل للمعلومات بالتشاور مع الشركاء ذوي الصلة، والاستفادة من وسائل منها الترتيبات الثنائية والمتعددة الأطراف؛

(ز) الاضطلاع بدراسات بشأن التدابير الملائمة لتعزيز التنمية السياحية المستدامة، كالتخطيط المجتمعي في النظم الإيكولوجية الهشة، بما في ذلك في المناطق الساحلية، ووضع الأدوات التي تساعد السلطات المحلية على تحديد نظم الإدارة الملائمة وقدرتها على تنمية السياحة؛

(ح) وضع المزيد من المبادرات المتكاملة أو دعمها، ويفضل ذلك من خلال المشاريع الرائدة، لتعزيز نشر المبتكرات وتجنب الازدواجية وتبديد الموارد، حيثما أمكن ذلك؛

(ط) الاضطلاع بأنشطة يكون من شأنها تقديم الدعم للتحضيرات الخاصة بالسنة الدولية للسياحة غير الضارة بالبيئة والسنة الدولية للجبال، فضلا عن الأنشطة الخاصة بالمبادرة الدولية المتعلقة بالشعب المرجانية؛

(ي) القيام بمزيد من التوضيح لمفاهيم السياحة المستدامة والسياحة غير الضارة بالبيئة؛

(ك) وضع المؤشرات الأساسية للتنمية السياحية المستدامة، مع مراعاة العمل الذي تقوم به المنظمة العالمية للسياحة وسائر المنظمات ذات الصلة، فضلا عن مرحلة الاختبار الجارية لمؤشرات التنمية المستدامة؛

(ل) الاضطلاع باستقصاء وتقييم شاملين لنتائج تنفيذ المبادرات الطوعية الحالية والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالاستدامة الاقتصادية والاجتماعية - الثقافية والبيئية للسياحة، وإبلاغ ذلك إلى لجنة التنمية المستدامة بغية تحديد أفضل الممارسات فيما يتعلق بزيادة الوعي بالتنمية السياحية المستدامة؛

(م) النظر في إنشاء شبكة عالمية، مع مراعاة العمل الذي تقوم به المنظمة العالمية للسياحة، والآليات الإقليمية، وسائر المجموعات الرئيسية، حسب الاقتضاء، لتعزيز تبادل المعلومات والآراء بشأن التنمية السياحية المستدامة، بما في ذلك السياحة غير الضارة بالبيئة؛

(ن) التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة على وضع مزيد من المبادئ التوجيهية للتنمية السياحية المستدامة؛

(س) تشجيع التجارة والصناعة على اتخاذ خطوات لتنفيذ النهج التي تتسم بالكفاية الإيكولوجية، بغية التخفيف من الآثار البيئية التي ترافق أنشطة السفر والسياحة، ولا سيما حجم النفايات المتأتية من طريقة التعليب، لا سيما في الدول الجزرية الصغيرة النامية؛

٥ - تدعو المنظمة العالمية للسياحة الى النظر في مشاركة المجموعات الرئيسية المثقفة، حسب الاقتضاء، لدى وضع مدونتها العالمية للأخلاق فيما يتعلق بالسياحة، وتنفيذها ورصدها، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بمدونة قواعد سلوك خاصة بالسائحين؛

٦ - تدعو الوكالات ذات الصلة، وخصوصا المنظمة البحرية الدولية، إلى تقييم ما إذا كانت الأنظمة القائمة بشأن التلوث البحري والالتزام بها تكفي لتوفير حماية كافية للمناطق الساحلية الهشة من الآثار الضارة الناجمة عن أنشطة المراكب السياحية؛

٧ - تدعو مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، في سياق عملية تبادل الخبرات، إلى مزيد من النظر في المعرفة القائمة وأفضل الممارسات بشأن التنمية السياحية المستدامة والتنوع البيولوجي بغية الإسهام في المبادئ التوجيهية الدولية للأنشطة المتعلقة بالتنمية السياحية المستدامة في النظم الإيكولوجية الأرضية والبحرية والساحلية الضعيفة والموائل ذات الأهمية الكبيرة بالنسبة للتنوع البيولوجي والمناطق المحمية، بما في ذلك النظم الإيكولوجية الجبلية الهشة؛

٨ - ترحب بأعمال المجموعات الرئيسية، وخصوصا الأوساط التجارية، ورابطات الصناعة التجارية والسياحية، والمنظمات غير الحكومية، وسائر المجموعات المشتركة في السفر والسياحة، بغرض الإسهام في جهود تحقيق التنمية السياحية المستدامة، من خلال طرق منها المبادرات التعليمية وخطط العمل القائمة على أساس جدول أعمال القرن ٢١ وسائر الوثائق ذات الصلة، وترحب خصوصا بالتزامها بمواصلة عملها مع سائر المجموعات الرئيسية، لإنجاز المزيد، وتقديم تقرير عن تقدمها إلى لجنة التنمية المستدامة؛

٩ - تدعو الأمانة العامة للأمم المتحدة والمنظمة العالمية للسياحة إلى القيام على نحو مشترك، بالتشاور مع المجموعات الرئيسية وسائر المنظمات الدولية ذات الصلة، بتيسير إنشاء فريق عامل مخصص غير رسمي مفتوح باب العضوية معني بالسياحة لتقييم مواطن التسرب المالي وتحديد كيفية تحقيق الحد الأمثل من المنافع للمجتمعات الأصلية والمحلية؛ وإعداد مبادرة مشتركة لتحسين توافر المعلومات وبناء القدرات من أجل المشاركة، ومعالجة المسائل الأخرى ذات الصلة بتنفيذ برنامج العمل الدولي بشأن التنمية السياحية المستدامة.

الحواشي

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8، والتصويب)، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) انظر برنامج الأمم المتحدة للبيئة، اتفاقية التنوع البيولوجي (مركز النشاط البرنامجي للقانون البيئي والمؤسسات البيئية)، حزيران/يونيه ١٩٩٢.

(٣) انظر تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/ مايو ١٩٩٤ (منشور الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18، والتصويبات)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

- - - - -